

- اردي الراج الغراية

الموريتانية والشركة الوطنية للمياه والكهراء (شومنك).

قانون رقم 99 – 02. يسمح بناه الم الجمهورية الإسلامية الورادانية إلى لاتفاقية السوالية البحث والإنقاد 16 يدير 1999 البحريين المبرمة 27 بتاريخ إبريل 1979 في هامبورغ.

161

161

164

16 يناير 1999 قانون رقم 99 - 3() . يسمح بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبروتوكول عام 1992 القاضي بتعديل
 الاتفاقية الدولية بشأن إنشاء صندوق دولي للتعويض عن أضرار التلوث الزيتي. لعام 1971.

16 يناير 1999 قانون رقم 99 – 10. يسمح بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبروتوكول عام 1992 القاضي بتعديل الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث الزيتي لعام 1969.

2 - .. مراسيم ، مقررات ، قرارات ، تعميمات

رئاسة الجمهورية

يناير 1999 مرسوم رقم 10 - 99.. يتضمن اختتام الدورة العادية الأولى للبرلان لسنة 1998 - 1999.
 نصوص مختلفة:

3 يناير 1999 مرسوم رقم 10 – 99، يقضى بتعيين مستشار. 3

وزارة الدفاع الوطني

نصوص محتلفة:
 28 دهمبر 1998 مرسوم رقم 165 - 188 بقضي بترقية ضابط من الدرك الوطني إلى رتبة مقدم بصفا نهائية.
 31 دهمبر 1998 قرار رقم 1831 بقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.
 31 يناير 1999 مرسوم رقم 55 - 99، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.
 36 يناير 1999 مرسوم رقم 55 - 99، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.

وزارة العدل

مقور رقم 524، يقضى بتسجيل بعض القضاة في جدول التقدم لسنة 1998.

وزارة الماخلية والريد والواصلات

ay aka jiyati d

31 دجي 1998

- نصوص تنظيمية:

16 يناير 1999

– نصوص مختلفة:

24 دجمبر 1998

16 يناير 1999

1998 دجمبر 1998

164

164

165

	وزارة المالية	
		 نصوص مختلفة:
اعة والمعادن 165	مرسوم رقم 98 – 96،، يقضي بالمنح النهائي لقطعة أرضية لصالح الشركة الوطنية للصد	31 دجمبر 1998
عات	مرسوم رقم 98 – 97، يقضي بالمنح المؤقت لقطعة أرضية لصالح الشركة العربية للصناء	31 دجمبر 1998
166	المعدنية (ساميا)	
-	مرسوم رقم 98 – 98، يقضي بتطبيق إجراءات الأمر القانوني رقم 87.058 بتاريخ 25 بالنظام الجبائي للشركة الجزائرية نفطال رشركة لتصفية و توزيع المنتوجات النفطية) لأغر مصفاة النفط بنواذيبو.	31 دهبر 1998
	وزارة المعادن والصناعة	
		- نصوص مختلفة:
أشتون وست أفريكا	مرسوم رقم 98 – 93 ،، يقضي بمنج رخصة للبحث من فنة "م" رقم 69 لصاح شركة	28 دجمبر 1998
166	بروبريتي المحدودة في منطقة سبخاتُ قلمان بولاية للمور.	
كة آشتون وست 166	مرسوم رقم 98 – 94،، يقضي بتجديد رخصة من فنة "م" رقم 41 الممنوحة لصالح شرّ آفريكا بروبريتي انحدودة في منطقة قلمان بولاية تيرس زمور.	28 دجمبر 1998
ون وس آفریکا	مرسوم رقم 98 – 95،، يقضي بمنح رخصة للبحث من فنة م رقم 68 لصالح شركة آش	28 دجمبر 1998
167	في منطقة القيميشات قلمان بولاية تيرس زمور.	بروبريي المحدودة
	وزارة التنمية الريفية والبيئة	
		– نصوص مختلفة:
/	مقرر رقم 807، يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى البذر والحصاد /دمبير / الطينطان /	11 نوفمبر 1998
167	الحوص الغرهي.	

مرسوم رقم 99 - 02، يتضمن نظام صفقات هيئة البريد والمواصلات.

مرسوم رقم 98 – 920،، يقضي بالإقامة الجبرية لبعض الأشخاص.

موسوم رقم 99 – 03 يتضمن إنشاء لجنة خاصة بصفقات إصلاح البريد و المواصلات.

مقرر رقم 916، يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى : ترزاي / التنتيش رقم 3 / وجفت / آدرار. 167

35 دهم 1998 - موسوم رقم 98 - (16). نقشي بايشاء خية حاصة النصفيات الدامة الدي الدحيد الاستقدال والدرين
 المتعجاب المعروفية في يو كشوط.

وزارة التهذيب الوطني

– نصوص مختلفة:

- نصوص مختلفة:

20 دهبر 1998 مقرر مشترك رقم 917. يقضي بتوسعة مدارس (ابوبكر الصديق) المعترف بها بموجب القور رقم 254 بتتويخ 26 مايو 1998.

محكمة الحسابات

20 داهير 1998 - عرسوم رقم 98 – 160.. يقضي بتعيين رئيس محكمة الحسابات.

3 – اشعارات

الدة 7 . – ينشر هذا القانون وفقه للإجراءات الاستعجال ويفلد كقانون الدولة

ادرانس الجمهورية رئيس الجمهورية معوية وتد ميد الحداثات

الشيع العفية وأند محمد خوا

قانون وقم 99 – 10، صادر بتدريغ 16 يندير 1999. يسمع بانضمهم الجمهورية الإسلامية الموريتانية إلى الاتفاقية الدولية للبحث والائقاذ البحويين الميرمة بتاويغ 27 إبويل 1979 في هامدور ف

بعد مصادقة الجمدعية الوطنية ومجلس المشيوخ ، يصدر رئيس الجمهورية القانون التائي :

المادة الأولى . – يسمح لرنيس الجمهورية بالموافقة على انضمام الجمهورية الإسلامية المورينانية للاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ البحريين الموقعة في هامبورغ بتاريخ 27 إيريل (1979.

المادة 2 . ينشر هذا القانون وفق إجواءات الاستعجال وينقذ باعتبارد قانونا للدولة.

نو 'کشوط .

رنیس المجمهوریة معویة ولد سید اهما الطابع الوزیر الاوا الطبیج العافیة ولد محمد خوا

قانون رقع 99 – 03 ، صادر بتاريخ 16 يناير 1999. يسمع بانصعام الجديمورية الاسلامية الموديتانية ليروتوكول عام 1992 القدصي بتعليل الاتفاقية الدولية بشأن انشاء صعدوق دولي للتعويض عن أخواد التلوث الزيتي؛ لعام 1991.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ ، يصدر رئيس الجمهورية القانون النائي :

المادة الأونى. – يسمح لونيس الجمهورية بالموافقة على الضمام الجمهورية الإسلامية المورينانية ليروتوكول عام 1992 التفاضي بتعديل الاتفاقية الدولية بشأن إنشاء صندوق دوني للتعويض عن أضرار التلوث الزيني الميرمة بتاريخ 72 نوفسر 1971.

المادة 2 . - ينشر هذا القانون وفق إجراءات الاستعجال .

رئيس الجمهدية. معوية ولد سيد احمد الصبع

المورد ألتيع المهلية وإله كاست حوا

ا – فرانحی، و آوام فاتونیة

– قانون وقم 199 – 98 صدر شاريخ 29 اغسطس 1998 يعدل القانون الأصلي للميرانية لسنة

الددة الأولى: سيجرى تنفيذ ميزانية الدولة للسنة النائية 1998 وفق أحكام قانون المائية هذا و قوانين المائية والاوامر المائية السابقة في كل ما لم يسم تعديله أو إلغاؤه.

لجويدة الرسمية.

– قانون وقم 99 – 11، صادر بتاريخ 16 يناير 1999. يقضي بتمديد البرنامج التعاقدي الثالث الموقع مين حكومة لجمهورية الإسلامية الموريتانية والشوكة الوطنية للميده والكهرباء (شومك)

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ، يصدر رئيس الجمهورية القانون النائي فحواد

المدة الأولى . - تمدد فترة البرنامج التعاقدي التالث الموقع بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية والشركة الوطنية للمياه والكهرباء والمصادق عليه بمقتضى القانون رقم 1996/ الصادر بتاريخ 20 يناير 1996.

الدة 2 . – يسري نفاذ التعديد اعتبارا من 10 يونيو 1998 وينتهي 31 دجمير 1999 ويشمل التمديد كافة البرتيبات التي تم تعديلها بموجب هذا القانون

المادة 3 . - لا تختصع شومك إلا لدفع مبلغ جزائي قدره 380.000.000 (ثلاثمانة وتحانون مليونا) اوقية مقابل الحقوق و الرسوم الجمع كية المفووضة على التجهيزات والسيارات وقطع العيار واغووقات المستوردة لصالحها.

المادة 1 . - لا يجوز أن يكون مستوى المؤشرات الواجب اعتبارها لقياس قدرات شومك خلال الفترة المتصوص عليها في المادة 2 أعلاه اقل من المستوى المحدد للسنة الاخيرة من البريامج التعاقدي الثالث.

المددة ق. - تظل العربيات البونامج التعاقدي الثالث التي لم يتمية العديلية تموحب شارا القانون سارية المفعول. المادة كالساس المجاذبة أساس المادة المفعول.

المادة 6 - المادي كانة العالميات السابقة والمائلة لملنا

قانون رقم 99 – 01. صادر بقاريخ 16 يدير 1999. يسمح بانصمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية ليروتوكول عام 1992 القاضي بتعديل الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أصرار التلوث الزيتي لعام 1969.

> بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ . يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي :

المادة الأولى . – يسمح لرنيس الجمهورية بالموافقة على الضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبروتوكول عام 1992 القاضي بتعديل الاتفاقية الدولية بشان المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث الزيتي المبرمة بتاريخ 27 نوفمبر 1969.

المادة 2 . – ينشر هذا القانون وفق إجراءات الاستعجال . وينفذ باعتباره قانون للدولة.

> م اکشوط . رئیس اخمهوریة معاویة ولد سید احمد الطابع الوزیو الأول شیخ الفافیة ولد محمد حود

2 . فرانسهم ،مقررات ، فرازات ،تعميمات

وناسة الحمهورية

----نصوص تنظيمية: -- نصوص تنظيمية:

- موسوم رقم 02 - 99، صادر بتاريخ 3 يناير 1999، يتضمن اختتام الدورة العادية الأولى للبرلمان لسنة 1998 -1000

المادة الأولى . – تختتم الدورة الأولى العادية للبرلمان لسنة 1998 – 1999 يوم الحميس الموافق ل إيناير 1998 المادة 2 . – ينشر هذا المرسوم وفق إجراءات الاستعجال وفي الجريدة الرسمية.

- نصوص مختلفة:

مرسوم وقم 01 – 99، صادر بتاریخ 3 ینایر 1999، یقضی بتعیین مستشار

المادة الأولى . - يعين السيد / ممد ولد أحمد، مستشارا بديوان رئيس الجمهورية.

المادة 2 . – ينشر هذا الموسوم في الجريدة الوسمية.

وزارة الدفاع الوطني

– نصوص مختلفة:

موسوم وقم 165 – 98، صادر بتاريخ 28 دجمبر 1998، يقضي بترقية ضابط من الدوك الوطني إلى وتبة مقدم بصفة نهاتية.

المادة الأولى . – يرقى الراند لو مامادو ميكانيلو الرقم الاستدلالي د 78015 إلى رتبة مقدم بصفة نهانية وذلك اعتبارا من 31 دجمبر 1998

المادة 2 . – يكلف وزيو الدفاع الوطني بتنفيذ هذا الموسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

قرار رقم 831 صادر بتاريخ 31 دهمبر 1998. يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.

المادة الأولى . – يرقى ضباط الصف التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلائي إلى رتب أعلى اعتبارا من 31 دهمر 1998 طبقا للتوصيحات التالية :

١ - الفصيلة البرية

لرتبة مساعد أول:

المساعد:

23/28 - سيد محمد ولد الكوري، 88001 م ع7

لرتبة مساعد :

الرقيب أول:

27/28 - سليمان سرين جوب 82655 الأمن الرناسي

لرتبة رقيب أول:

الوقباء :

92/113 - محمد الأمين ولد الشين ولد عال 74533 الهندسة / ع

94/113 – المحتار ولد اعل بي، 86035 م ع 5

95/113 - سيدي احمد ولد سالم، 86015 م ع 1

113/ 96 -عسد هز ولد سيد محسد82846 م ع 5113/ 97 --يعقوب ولد الناجي 88884 ك ق خ

113/ 98 - الشيخ التجاني انيك 81501 ك ص 1

113/ 99 - أن صيدو آلاصن 1520 م ع 6

7113/ 100 – علو ولد النعبه 88622 م ع 5

101/113 - حمدو عمدو 84558 مع4

113/ 102 - خون ولد احمد 84048 م و ت م

113/ 103 - محسد ولد عليون 92322 م ع 5

113/ 104 – المصطفى ولد محسد الامين 84167 م

113/ 105 - ممدو صيد انياس 82536 م ع 1

113/ 106 - محفوط السالم ولد امحيسد 85111 م ه

113/ 107 - الشسخ ولد اعسر 79152 ك م 2

113/ 108 - سي حمادي هاوا 84103 م ع 1

113/ 109 – جوب موسي 92368 ك ص 1

110/113 – بكار ولد اهمد 92261 م ع 1 111/113 – محمد يمي ولد مړي 83087 م د

112/113 - عبد ولد احمد لعبيد 37649 م ه 113/113 - محبود ولد محمدو 75016 م ت ف

2 - الفصيلة الجوية

لرتبة مساعد أول: المساعد:

المساعد:

27/28 - الناجي ولد محمد عبد الله 73514 لوتبة مساعد :

الوقباء الاوائل:

توقباء أدوائل .

25/28 – صار حمادي بوكار 75326

28/28 – الصبار ولد مالك 85046

لوتبة رقيب أول : .

الرقيب :

81060 - محمد محمود ولد سيد احمد 81060 - محمد محمود ولد سيد احمد 3 - الفصيلة البحرية

لوتبة مساعد أول بحري :

المساعدون البحريون 24/28 - الشيخ التجاني فاللو 83138

25/28 - سيدة ولد الياك 75980

26/28 - عولاي امحمد ولد محمد عالي 77542

28/28 – جا عبدا 81496

لوتبة مساعد بحري :

الوقباء الأواتل البحريون :

76019 July Jose - 24.28

73556 mare gold - - 26:23

الذي ينشو الى الجويدة الوسمية بتغيث هذا القرار الذي ينشو الى الجويدة الوسمية.

موسوم دلسه 185 – 99 صدور عا**ریخ 16 پدیو 1999،** رفتضی بترقیة صباط من اظیش الوظمی ای واب اعلی. دلگ از الله دلگ از الله الاعداد و آونکهای الاست الله در از این الله است.

الميلة ليها - ا

إلى رتبة مقدم :

: 21 + 21

11/09 - سيد ولد العن صالي، 11/09

(11/11) - محمد الشيخ ولد محمد الأمين 81087

11-11 - محمد الأمين ولد البح م16/11\$.

الى رتبة راند : النفء :

,

21/17 – عاليون ولد محمد الحسن. 80169

21/18 - سيدي ولد الب. 801001

19/ 21 -مكحل ولد محمد الشيخ 84071

20/ 21 – محمد الأمين ولد الشوفه 77312

إلى رتبة نقيب الملازمون الأوانل:

25/21 - محمد عبد الرحيم ولد الصطفى 82468

22/ 25 - صن علد الرحمل 84541 -

23 / 25 – محمد ولد لكبار 83589 24/ 25 – عبد الله ولد محمد محمود 761249

. 25 ع 25 – هنون ولد ابراهيم ولد الحسن 76609

الى رتبة ملازم أول إلى رتبة ملازم أول

غلاؤمرد:

35/21 - المهدي ولد محسد محمود 923/11

22/ 35 - محمد محمود ولد اسباعي 95124

23/ 35 - محمد ولد اهد محم 90793

94499 mar may make - 35 . 22

89787 ولد الليح 189787 B

ه لله الرائد السعالين و لعام لود لود الرائد الرائد

اللهُ اللهُ - الخفيفة ولد محمد سيدي 17708

99762 July June - 30 178

الله بالله - سدا - اولدات خ **491792** وفي 35 - عمد والدار المداولة 353

#80€%) ≈1.depart - 361.tg

ريان المراجعة المنظمة والم كالركوب التلك ال

35،34 - خسن ولد الغاب 35،34

35/35 - محمد ولد البو 93308

اسلك الأطباء

إلى رتبة صيدلي راند :

الصيدلي النقيب:

21/21 - محمد محمود ولد محمد 21/21

المادة 2 . – يكلف وزير الدفاع الوطني التنفيد هذا الموسوم الذي ينشر في الجويدة الرسمية

وزارة العدل

- نصوص مختلفة

مشرر رقبه 524. صادر بتاريخ 31 دهم 1998 يقصي بتسجيل بعض القصاقا في حدول التقدم اسم، 1998.

اللادة الأولى . - يسجل القضاة التالية احماؤهم حسب الاستحقاق في جدول التقدم لسنة 1998 من احل التحور الله : إلى :

1 - الرتبة الثانية عن السلك القضائي

1 – لمام ولد تكدي، ر إ 49581و

2 – محمد ولد المريزيك، را 49582ق

3 - السميد ولند الغيسلاني، ر (50539ح

4 - حسن ولد سيدي محمد، ر ! 49550ر

5 – داهي ولد البدوي، را 21711ذ

6 - الناجي ولد محمد عبد الله ، ر ! 21711ذ

7 – الدين ولد محمد الأمين ، ر ! 49572ج

8 – أبه ولد محمد محمود، ر إ 49319 ج 🌯

9 - محمد عبد الرحمن ولد عبدي، ر إ 49344 ي

10 - محمد عبد الله ولد بيداها، را 49347 م

11 – أحمد محمود ولد الشيخ، ر ! 49576ل

12 – إسماعيل ولد سيدي المختار ، ر ! 49319ج

2- إلى الرتبة الثالثة من السلك القضائي

1 - أحمد ولد حبيب ، ر ! 49584و

2 – العربي ولد محمد ر إ 49363ج

3 - محمد يحي ولد عمر ، را 45007 و

4 – محمد الغيث ولد عمر ر إ 52299 ض

5 – محمد ولد يوكات، ر (52284هـ

6 - سيدي محمد ولد محمد الأمين، ر إ 52280ل

7 – سيدي عائي ولد بياي، ر إ 52302 ض

8 – الداه ولد حمين، ر إ 52272ص

9 - مولاي عبد الرحمن ولد مولاي اعلي، ر إ 45020ي

10 – المحتار ولد محمدان، راز 52283د

11 - محمد سدي ولد يبوط ر : 45030 ر

12 – محمد بسلم سيدي جد ام. ر (52266ك

13 – سائيمو ولد بود. را: 52269

الددة 2 . - ينشر هذا الفور في الحويدة الوسمية ويبلغ حيثما دعت خاجة إلى دلك.

وزارة الداخلية والريد والمراصات

- نصر في تصبيب

مرسوم وقم 99 – 02. صافار شاریخ 16 یدیو 1999. یتصدر لظام صفحات همید الدرید و الو صافات

الذه الأولى . – مقتصى حراء استثنائي لتونيات الدهيل 3 و 56 وكد المفسل 4 من الباب 6 من الموسوم رقم (111.93 الفداد الدريخ 10 يدير 1993 التضمل نظام الصفقات العمومية فإن المفات مكتب البريد والمواصلات تنفد طبة لمزنيات الفائية :

إ - النفقات التي تنقص عن 5 ملايين أوقية (خمسة ملايين)
 تعتبر من صلاحيات مدير عام مكتب البريد والمواصلات.

2 - النفقات التي تساوي أو تزيد عن 5 ملايين وتنقص عن 10 مليون وقية تكون من صلاحيات لجنة داخلية يرأسها المدير العام ويتمادق محلس الإدارة على تكوينها ونظامها الداخلي .

3 – النفقات التي تويد عن 10 ملمون أوقية أو تساويها تكون موضع صفقات من اختصاص لجنة صفقات معينة من لدن محلس الإدارة ضمن أعضائه برأسها رئيس مجلس الإدارة وتضم في عضويتها المدير العام لمكتب البريد والمواصلات ويصادق مجلس إدارة مكتب البريد والمواصلات على النظم الداخلي لهذه اللجنة.

المادة 2 . - تخصع صفقت مكتب البويد والمواصلات للنظم المحددة في الرسوم رقم 011.93 الصادر بتاريخ 10 يناير 1993 المصمن نظم الصفقات العمومية وذلك في كافة القصدي التي لا تتعارض مع ترتيبات المرسوم الحالي. المادة 3 . تلغى كافة الترتيبات السابقة المغايرة لهذا المرسوم. المادة 4 . - يكلف وزير الداخلية والبريد والمواصلات والأمين العام للحكومة، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا

المرسوم الذي ينشر حسب طريقة الاستعجال وفي الجريدة

– نصوص مختلفة:

موسوم رقم 98 – 920. صادر بتاريخ 24 دجمبر 1998. يقضي بالإقامة الجبرية لبعض الأشخاص.

المادة الأولى . – يخضع للإقامة الجبرية، لمدة ستة اشهر قابلة للتجديد ، الأشخاص التالية أسماؤهم :

- اهمد ولد داداه. اقتصادي. مولود سنة (1941 في -به تلمست.
- محمدن ولد باباه. أستاذ متقاعد أستاذ متقاعد، مولود سنة 1935 في اكجوجت.
 - محمدن ولد اشدو. محامي. مولود سنة 1947 في . المدرذرة.
- المادة 2 . تتكون لجنة التحقيق المنصوص عليها في المادة 6 من القانون رقم 017.60 بتاريخ 19 يناير 1960 من :
 - وزير الداخلية و البريد و المواصلات. رئيس.
 - وزير العدل.
 - نالبان يعينهما رليس الجمعية الوطنية.

المادة 3 . - يسري مفعول هذا المرسوء من تاريخ 17 دجم 1998.

الدة 4. - يكلف وزير الداخلية والبريد والواصلات بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بطريقة الاستعجال وفي الجريدة الوسمية.

موسوم رقم 99 – 03 صادر بتاريخ 16 ينايو 1999 يتضمن إنشاء لجنة خاصة بصفقات إصلاح البريد والمواصلات

المادة الأولى . – تنشأ لدى الأمانة العامة للحكومة لجنة خاصة بصفقات إصلاح البريد والمواصلات وذلك بمقتضى إجراء استثنائي لترتيبات المادة 56 من المرسوم رقم 11.93 الصادر بتاريخ 10 يناير 1993 المتضمن نظام الصفقات العمومية ويعهد إليها ب :

- إعلان وفرز وتقييم عروض المناقصات.
- دراسة مشاريع الصفقات والملحقات الضرورية لإنجاز الخدمات والأشغال.

المادة 2 . - تتشكل هذه اللجنة الخاصة على النحو التالي : الونيس :

السيد المصطفى ولد الشيخ محمدو، مكلف بمهمة لدى رئاسة الجمهورية.

الأعضاء :

نساده:

- محمد الطيب ولد آب، مستشار وزير الداخلية والبريد
 والمواصلات رئيس لجنة تنسيق إصلاح البريد والمواصلات.
- عبد الله ولد حرمة الله المستشار الاقتصادي المكلف
 بترقية القطاع الخاص بوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية.
 - العقيد جنغ انجاكا، المدير العام للجمارك
 - جوب آبدول هامت، المدير العام للضوانب

- عبد الله ولد الشيخ سيديا مدير البرمجة والدراسات بوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية.
- سيدي محمد ولد بخه، مدير التمويل بوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية.
- إبراهيم ولد عبد الله ولد رافع. مدير الوصاية بوزارة النالية.
 - سيدي محمد ولد خرشي. مدير الصفقات وقطاع التصدير بالبنث الركزي الوريتاني.
- العقيد احمدو ولد محمد الكوري، المديو العام لمكتب البريد والمواصلات.
- سيدي عبد الله ولد كركوب. مستشار فني لدى المدير العام لكتب البريد والداصلات.
 - الده ولد حمد نا مستشار بصو لمه.
- محمد محفوظ ولد إبراهيم. رئيس مشروع الدعم الفني لإصلاح البريد و لواصلات.
- المادة قى .– لا يمكن بأي حال من الأحوال للرئيس والأعضاء المذكورين أعلاد أن يعينوا من ينوب عنهم أو يحل محلهم في أداء الهام المسندة عليهم أثناء فترة انتدابهم.
- الحدة 4. يحضر المواقب الماني اجتماعات اللجنة الخاصة. بصفة استحقاقيك، باعتباره مواقب دائما
- المادة 5 . تتم المصادقة بموجب مقرر على نظام داخلي سيحدد طرق تسيير هذه اللجنة الخاصة.

المادة 6. – تخضع الصفقات التي هي من اختصاص هذه اللجنة للنظم انحددة في المرسوم رقم 011 – 93 الصادر بتاريخ 10 يناير 1993 المتضمن نظام الصفقات العمومية وذلك في كافة القضايا التي لا تتعارض مع هذه الترتيبات.

المادة 7 . – يكلف وزير الداخلية والبريد والمواصلات والأمين العام للحكومة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر حسب طريقة الاستعجال وفي الجريدة الرسمية.

وروةالمالية

- نصوص مختلفة:
- مرسوم رقم 98 96، صادر بتاريخ 31 دجمبر 1998، يقضي بالمنح النهاني لقطعة أرضية لصالح الشركة الوطنية للصناعة والمعادن
- المادة الأولى . تمنح منحا نهائيا للشركة الوطنية للصناعة والمعادن (سنيم) القطعة الأرضية، بدون رقم من الحي ف، والتي مساحتها 8600م2، وذل بعد استكمال شروط الاستثمار.
- المادة 2 . يكلف وزير المالية بتنفيـذ هـذا المرسـوم الـذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

موسوم وقم 98 – 97، صادر بتاريخ 31 وجمير 1998 يقضي بالمنح المؤقت لقطعة أوضية لصالح الشوكة العوبية للصناعات المعدنية (ساميا)

المادة الأولى . - تمنح منحا مؤقتا للشركة العربية للصناعات المعدنية (ساميا) التي مقرها الاجتماعي بنواكشوط قطعة أرضية حرية توجد بالمنطقة الصناعية بنواكشوط على طريق روصو - المرفأ - نواكشوط، وهي القطعة الأرضية رقم 16 مكرر بمساحة قدرها : 79 هكتار 16 آر 60 سنتيارا.

المادة 2 . - تم هذا المنح مقابل مبلغ ثلاثة ملايين وتسعمانة وثمانية وخمسون ألفا وثلاثمائة (3.958.300) أوقية تمثل سعر القطعة الأرضية بالإضافة إلى تكاليف التحديد أي (11 بالمائة من القيمة الحقيقية للقطعة.

المادة 3 . – يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي . ينشر في الجريدة الرسمية.

موسوم رقم 98 – 98، صادر بتاريخ 31 دجمر 1998 يقضي بتطبيق إجراءات الأمر القانوني رقم 87.058 بتاريخ 21 دجمر بتاريخ 25 دجمر بتاريخ 25 البريل 1987 القاضي بالنظام الجبائي للشوكة الجزائرية نفطال (شركة لتصفية و توزيع المنتوجات النفطية) لأغواض استغلال وتسيير مصفاة النفط بنواذيو

المادة الأولى . - تمتد لمدة خمس سنوات جديدة أحكام الأمر القانوني رقم 658 / 87 الصادر بتاريخ 25 ابريل 1987 المتضمن للنظام المالي لشركة نفطال / ش م والذي مدد لفترة أولى بموجب المرسوم رقم 103/93 الصادر بتاريخ 26 سبتمبر 1993.

المادة 3 . – يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة العادن والصناعة

- نصوص مختلفة:

مرسوم وقم 98 – 93 ، صادر بتاريخ 28 هـ . 1998، يقضي بجدح وخصة للمحث من فتة "م" وقم الأفاكساح شوكة أشتان وست أفريك بروبريتي اعدودة في التفقة سبخات قلمال الولاية يوس رموور.

الأولى . - قدح رخصة للمحث عن الناس، من فنة "م"
 إن خارة للصالح شركة استون وسات أفريكا برزبريتي
 إخارة، 21 شارع ويثيارد، بيذمنت استرائيا، لمذة سنتين
 ابداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم .

خُولُ هذه الرخصة – الواقعة في منطقة سبخات قلمان بولاية تيرس زمور – اخق المقصور، في حدود محيطها والى ما لا نهاية في الأعماق، للتنقيب والبحت عن الماس.

المادة 2 . - يحد محيط هذه الرخصة ، التي تساوي . مساحتها 10.000 كم مربع تقويبا بالنقاط أ. ب. ح و د ذات الإحداثيات التالية:

المادة 3 . – يجب أن تخصص شركة أشتون سنف قدره ثلاث مانة وعشرة ألاف دولار (310,4000 دولار) أي ما يقابل سبعة وخمسون مليون اوقية كحد أدني لأعمال البحث.

كما يجب أن تعد شركة أشتون محسبة على المستوى الوطني لجميع النفقات المسددة والتي تؤشر من طرف المصالح المختصة في مديرية المعادن والجيوار جيا.

المادة 4. - لجب على أشتون، في حالة تكافؤ شروط الجودة والأسعار. أن تكتب، بصفة أولوية، عمالا موريتانيين وان تتعقد مع المقاولين والموردين الوطنيين. المادة 5. - يكلف وزير العادن والصدعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

موسوم رقم 98 – 91. صادر بتاريخ 28 دهبر 1998 يقضي بتجديد رخصة من فتة "م" رقم 11 الممنوحة لصالح شركة آشتون وست أفريكا بروبويتي انحدودة في منطقة قلمان بولاية تيرس زمور.

المدة الأولى. – تجدد رخصة البحث عن الذهب. من فنة "م" رقم 41. نصاخ شركة أشتون وست آفريكا بروبريتي المحدودة، 21 شرع وينيارد، بيلمنت استزاليا، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم .

تخول هذه الرحصة - الواقعة في منطقة . بلحات قلمان بولاية تيرس زمور - الحق المقصور، في حدود محيطها والى ما لا نهاية في الأعماق، للتنقيب والمنحت عن المعادن التالية : الذهب ، الفضة ، المحاس ، الليكل، الرصاص، الزلك والبلاتين..

الكادة 2 - يرند خيردة هماد الرحمات التي تستوعي مساحجها (1995ع كان الروع الريازية المأثر الرواح الاست ولما ولم حرار طال ذات الإحماليات النائلة :

= 45.5° غرض شمالا (101° 26° عرض شمالا

16 July 718 199 49 July 708 42 - 2

致 10 25 少少98125-3

型は 100 000 000 000 128 - ム

50 10 22 93 CA 30 917 45-1

ط – 38° 117° طول غويا 27′ 24° غرض شمالا

make a function of the

- نصوص مختلفة:

مقرر رقم 807، صادر بتاريخ 11 نوفيبر 1998 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تناعى البذر والخصاد /دمبير / الطينطان / الحوض الغربي.

المادة الأولى . – تعتمد التعاونية الزراعية المسماة البذر والحصاد / دمبير/ الطينطان / الحوض الغربي. طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم : 171/ 67 الصادر بتاريخ 18/ يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون 93/15 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 . – تكلف مصلحة المنظمات المهنية ولاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية الحوض الغربي.

المادة 3 . – يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبينة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

مقرر رقم 916، صادر بتاريخ 19 دجمبر 1998، يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى : ترزاي/ التنتيش رقم 3/ اوجفت/ آدرار

المادة الأولى . – تعتمد التعاونية الزراعية المسماة ترزاي/ التنتيش رقم 3/ اوجفت / آدرار . طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم : 171/ 67 الصادر بتاريخ 18/ يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون 93/15 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2. - تكلف مصلحة المنظمات المهنية ولاجتماعية باجراءات تسجيل هذه التعاونية لذى كتابة الضبط بمحكمة ولاية آدرار.

المادة 3 . – يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والمبينة ... والمبينة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

ورارةاليادوالفاقة

– نصوص مختلفة:

- مرسوم رقم 98 - 100، صادر بتاريخ 31 دجمبر 1998 يقضي بإنشاء لجنة خاصة للصفقات لإقامة البنى التحتية لاستقبال وتخزين المنتجات البترولية في نواكشوط

المادة الأولى . - استثناء من المادة 56 من المرسوم رقم 110 - 1993 المنظم للمصفقات العمومية، تنشأ لجنة للصفقات تابعة للأمانة العامة للحكومة وخاصة بالبنى التحتية لاستقبال وتخزين المواد النفطية. ويعهد إلى هذه اللجنة :

1/ إعداد وتنظيم ملفات المناقصات، وتقييم العروض

المادة 3. - يجب أن تخصص شركة أستون مبلغا قدره سبعة وثلاثون مليون أوقية (37.000.000 أوقية) كعد أدنى لأعمال البحث.

كما يجب أن تعد شركة آشتون محاسبة على المستوى الوطني لجميع النفقات المسددة والتي تؤشر من طرف المصالح المختصة في مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة 4. — يجب على آشتون، في حالة تكافؤ شروط الجودة والأسعار، أن تكتتب، بصفة أولوية، عمالا موريتانيين وان تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.

المادة 5 . – يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 98 – 95،، صادر بتاريخ 28 دجمبر 1998 يقضي بمنح رخصة للبحث من فنة م رقم 68 لصالح شركة آشون وس آفريكا بروبريي المحدودة في منطقة اتميميشات قلمان بولاية تيرس زمور.

المادة الأولى . - تمنح رخصة للبحث عن الماس، من فئة "م" رقم 68 ، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم، لصالح شركة آشتون وست أفريكا بروبريتي المحدودة، 21 شارع وينيارد، بيلمنت استراليا.

تخول هذه الرخصة – الواقعة في منطقة اتميميشات قلمان بولاية تبرس زمور – حقا مقصورا، في حدود محيطها والى ما لا نهاية في الأعماق، للتنقيب والبحث عن الماس.

المادة 2 . – يحد محيط هذه الرخصة ، التي تساوي مساحتها 10.000 كم مربع تقريبا بالنقاط أ، ب، ج و د ذات الإحداثيات التالية:

أ – 45' 10° طول غربا - 30' 24° عرض شمالا

ب – 15' 09° طول غربا - 30' 24° عرض شمالا

ج - 07' 09° طول غربا - 56' 23° عرض شمالا

د - 45' 10° طول غربا | 56' 23° عرض شمالا

المادة 3. - يجب أن تخصص شركة آشتون مبلغا قدره ثلاث مالة وعشرة آلاف دولار (310.000 دولار) أي ما يقابل سبعة و هسون مليون اوقية كحد أدنى لأعمال المحث.

كما يجب أن تعد شركة آشتون محاسبة على المستوى الوطني لجميع النفقات المسددة والتي تؤشر من طرف المصالح المختصة في مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة 4 . – يجب على آشتون، في حالة تكافؤ شروط الجودة والأسعار، أن تكتتب، بصفة أولوية، عمالا موريتانيين وان تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.

المادة 5. – يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

2 / المصادقة على مسودات الصفقات المتعلقة بإنجاز
 الأشغال وملحقاتها

المادة 2 . - تتألف اللجنة الخاصة للصفقات من :

الرئيس:

السيد المصطفى ولد الشيخ محمدون، مكلف بمهمة لدى رئاسة الجمهورية.

الأعضاء: السادة:

- حضرامي ولد حمد، الأمين العام لوزارة المياه والطاقة .
 - ادينغ ميكايرو، مستشار فني وزير المياه والطاقة.
 - سي عبدو الله، مدير الطاقة.
 - سيدي محمد ولد بخ، مدير التمويل بوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية.
 - العقيد دينغ انداغا، المدير العام للجمارك.
 - ديوب عبدول همت، المدير العام للضرائب.
- سيدي محمد ولد الخرشي، مدير الصفقات وقطاعات التصدير بالبنك المركزي الموريتاني.
 - أحمد سالم ولد اعلى، المدير الفني لميناء الصداقة.
 - أحمد سالم ولد كامل، المدير العام للشركة الموريتانية لإيداع المواد النفطية.
- الهادي ولد حامد، المدير الفني للشركة الموريتانية لإيداع المواد النفطية.
 - الداه ولد احمدان، مستشار بالشركة الوطنية للمياه والكهرباء.

المادة 3 . - لا يحق لرئيس وأعضاء اللجنة في أي حال من الأحوال استخلاف الغير في أداء المهمة الموكلة إليهم عوجب هذا المرسوم.

المادة 4 . – يحضر المراقب المالي، استحقاقا، جلسات اللجنة بوصفه مراقبا دائما.

المادة 5. - ستحدد طريقة تسيير هذه اللجنة الخاصة وفق نظام داخلي يصادق عليه بمقرر.

المادة 6. – في كل ما لا يتعارض مع هذه المواد، تبقى الصفقات التي تنظر فيها هذه اللجنة خاضعة لنظام الصفقات العمومية المحدد بالمرسوم رقم 93/011 بتاريخ : يناير 1993.

المادة 7: يكلف وزير المياه والطاقة والأمين العام للحكومة، كل حسب اختصاصه بتطبق هذا المرسوم الذي ينشر بطريقة استعجالية وفي الجريدة الرسمية.

وزارة التهديب الوطق

– فصوص مختلفة:

المحرو م**شوك رغير 177**0ء صنفر عو**يخ 29** مغر المدار عامل المرامة ملاوس ويو**يك**و الصليق

المعترف بها بموجب المقور رقم 251 تدريخ 26 مايو . 1998.

المادة الأولى . – يسمح للسيد محمد محمود ولد حمادي. المولود سنة 1949 في لعيون، والقاطن بنواشكوط. بتوسعة مدارس «أبوبكر الصديق» على جميع الولايات الداخلية. المعترف بها بموجب المقرر رقم 254 بتاريخ : 1998/5/26.

المادة 2 . – تؤدي مخالفة مقتضيات المرسوم رقم 015/82 المكرر الصادر بتاريخ 12 فبراير 1982 إلى إغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة 3. – يكلف الأمينان العامان لوزارتي الداخلية والبريد والمواصلات والتهذيب الوطني، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سيبلغ حيثما اقتضت الضرورة، وينشر في الجريدة الرسمية.

محكمة الحسابات

– نصوص مختلفة

مرسوم رقم 98 – 160، صادر بتاریخ 20 دجمبر 1998، یقضی بتعیین رئیس محکمة الحسابات

المادة الأولى . - يعين السيد / محمد الأمين ولد اكيك، رئيسا محكمة الحسابات :

المادة 2 . – ينشر هذا المرسوم في الرسمية.

3 _ إعسسلانات

حفظ اللكية والحقوق العقارية مكتب انواكشوط إعلان رسم حدود

يدعى كأفة الاشخاص الذين يهمهم الامو الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة حافظ الملكية

با هودو عيدول

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب انواكشوط المناب

اعلان رسم حدود يقام في (10/31/1998/على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انوائشوط التمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها 10أأر. (21 سنتيار تعرف القسيمة تحت رقم 1872 تلامض يحدها من الشمال طريق دار و من الشرق مان من الرسوب القسيمة 274 و من الغرب القسيمة 273 ثقد طلبت تسجيلها حفظ المدينة والحقوق العقارية مكتب الوائنتوط

اعلان رسم حدود يقد في 19 10 (1999م) على تعاد السعة 10 و 10 في عقيمة السعة 10 و 10 في عقيمة السعة 10 و 10 في مقيمة المرافق في المواقعة (19 و 20 في المتعلق أولا المسيحة تحت رقد : 467. عرفات يحدها من الشيامة 738 ومن الشرق القسيمة 738 ومن الشرق القديمة 288 ومن الغرب طريق دار قد طلب تسجيلها المسيد: محفوظ ولد يجام تبعا للطلب رقم: 887 بتاريخ (1998/11/23)

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة حافظ اللكية

اعلان رسم حدود يقام في 15/198/08/15 على تمام الساعة 10 و يقام في 18/198/08/15 على تمام الساعة 10 و الله دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في نواكشوط المتمثل في قطمة أرض مبنية تقدر مساحتها 10 أرد عرف التميمة تحت رقم :338. حي 2 عرفات يحدها من الشمال طريق د/إ و من الجنوب القسيمة رقم 737 ومن الغرب القسيمة رقم 730.

قد طلب تسجيلها السيد: محفوض ولد بحام تبعا للطلب رقم: 835 بتاريخ 1998/05/09 وقم: 835 بتاريخ 1998/05/09 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضوق ومنها الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صفيحة

> حافظ الملكبة ديوب عبدول همات

اعلان رسم حدود
يقام في 1998/12/30على تمام الساعة 10 و
يقام في 1998/12/30على تمام الساعة 10 و
30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفت
المتمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها 10 أر. 50
سنتيار تعرف القسيمة تحت رقم :75. حي دكارافور
يحدها من الشمال طريق د/إ و من الشرق القسيمة 73 ومن
جنوب تقسيمة قد ومن أخرب القسيمة مرية ما أند مساميلية السيد، محمد عبد الدوسال تصليل تسد شد.

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الاس ال حشان أرسا. الحدود هذا وأرسال ممثلين علهم يتمتعون باذابة صحيحة حافظ المكنة

ديوب عبدول همأت

الشعال بطلب تسجيل بالسجل العقاري . 1998/04/11 (مدال 1998/04/11 من الشراعي المسجل المعال في 1998/04/11 (مدال المدال المدال المعال المدال المدا

السيدة: عيشة بنت محمدو تبع للطلب وقم: 807 بتاريخ 1998/01/0259.

يناعى \$افلة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحماود هاما وارسال مطلها عطيم يقمقمون بادابة صحيحة

> حائظ بلشاء با هوباو انبسول

حفظ الملكية والحقوق العقارب مكتب انواكشوط

أعلان رسم حدود يقام في 1999/01/15 يقام في 1999/01/15 يقام في 1999/01/15 يقام في 1999/01/15 للمقار الواقع في الوائشوط المتمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها 10أر. 50 سنتيار تعرف القسيمة تحت رقم : 235 توسعة كرفور يحدها من الشمال طريق دارا و من الشرق طريق دارا و من الخرب القسيمة 237 قد طلب الجنوب القسيمة 237 قد طلب تسجيلها السيد: محمد ولد أحمد ولد عليون تبعا للطلب رقم: 222 بتاريخ 1998/03/28

يُدعى كافِّة الاشخَّاص الذين يهمهم الأمر ال حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بأنابة صحيحة حافظ اللكية

بأهودو عبدول

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب انواكشوط

إعلان رسم حدود على 10 يقام في 198/08/18 إعلى تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انواكشوط المتشل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها 10 أر. 80 سنتيار تعرف القسيمة تحت رقم :738. حي 2 عرفات يحدها من الشمال طريق د/إ و من الشرق القسيمة 740 ومن الجنوب القسيمة 736 ومن الغرب القسيمة 736 قد طلب تسجيلها السيد: محفوظ ولد بحام تبعا للطلب رقم: 835 بتاريخ 1998/05/09

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة محيحة

ت هوناق عبدول

حفظ اللكية والحقوق العقارية معتب الواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 10/11/30 إلى تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انوانشوط المتمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مسحتها 10 أو . 13 مستبور تعرف القسيمة تحدث وقد : 24 لاهمر القديم بحدها من الشمال طريق الشيخ المهدي و من الشرق طريق دار ومن المحدود طريق الشيخ المدي و من المدر التسبيمة 19 اب قد المحدود طريق الشيخ المدر و من المدر تدم المشاب وقد 34 بترابع 34 بترابع 38 بترا

ويماني الأفكاء ألأ فكما أن الأرون و معهد الأصور البراعظ بن السلام. الأطاموم الفكار والرائب المكاري القرارية والمحكوري برادو أنساء ويعاد المعادية المكارية ال

بأحكامها فيعلون

حافظ الملكية العقارية با هودو عبدول

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعا للطلب الشرعي رقم 895 المقدم بتاريخ 1998/12/19 من طرف السيد/ أحمد ولد باب و المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل مستطيل مساحته ب10 آ و 80 سنتيار بعرفات و تعرف القسيمة تحت إسم القسمة رقم 967 كرفور يحدها من الشمال القسيمة 966 و القسيمة 968 و من الجنوب طريق د/إ و من الشرق طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة 969.

حافظ الملكية العقارية با هودو عبدول

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعا للطلب الشرعي وقم 886 المقدم بتاريخ 1998/12/20 من طرف السيد/ محمد عبد الحي ولد محمد الحسن المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في بائرة اترارزة لمبنى مشيد على شكل مستطيل مساحته ب10 آ و 80 سنتيار بعرفات و تعرف القسيمة تحت إسم القسمة رقم 515 و 516 و 516 ومن الجنوب طريق د/إ و من الشرق طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة 517.

حافظ الملكية العقارية با هودو عبدول

4 _ اشعارات

- وصل رقم 00629 بالإغلان عن جمعية تسمى رابطة النساء من أجل التنمية. يسلم وزير الداخلية و البريد و المواصلات السيد/ الداه ولد عبد الجليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة. تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 61.098 الصادر بتاريخ 09 يونيو 4964 و نصوصه اللاحقة و خصوصا القانون رقم 73.007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 73.157 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

أهداف الجمعية:
 تنموية إجتماعية

ه المقر : أنواكشوط ه مدة الصلاحية :

غير محددة

اللجنة التنفيذية:

الرئيسة: اديليت بنت الزين 1954 أبي تلميت الأمتنة العامة: أم كلثوم بنت محمد الأمين1954 أركيز أمينة الخزينة: خديجة بنت لبات 1948 أنواكشوط.

اعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم: 1332 للحي رقم P مكونة القسيمة رقم 13بانواكشوط للسيد محمد ولد باه.

كاتب الضط

اعلان ضياع يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم:

1.211. من دائرة اترارزة للقسيمة رقم 196 محل القسيمة: لكصو

- باسم السيد : عثمان ولد محمد المختار ، ضابط من الدرك الوطنى . مقيم بانواكشوط ...

في انواكشوط 1999/01/25 كاتب الضبط

اعلان ضياع يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم: 7088 الموقعة بتاريخ 21 اكتوبر 1996 للقسيمة NOT 286 باسم السيد بال ممد دياكتي المولود سنة 1949 ببابابي.

> كاتبة الضبط مربم بنت المصطفى

اعلان ضياع يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة در، السند العقاري رقم: 4495 من دائرة اترارزة بحى م3 المكونة للقسيمة رقم 86

ب للسيدة امباركة بنت ختار